

قرار المجلس المنافسة عدد 2023/ق/79 صادر في 20 من رمضان 1444  
(11 أبريل 2023) المتعلق بتولي شركة «Rheinmetall AG»  
المراقبة الحصرية لشركة «Expal Systems SA» التابعة لشركة  
«MaxamCorp Holding SL» عبر اقتناء مجموع حصص  
رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به.

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة  
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمه بمقتضى القانون رقم 40.21  
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.67 بتاريخ 30 من ربيع  
الأخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية عدد 7152  
بتاريخ 20 من جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022) :

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر  
بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435  
(30 يونيو 2014) كما تم تغييره وتميمه بمقتضى القانون رقم 41.21  
الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.68 بتاريخ 30 من ربيع  
الأخر 1444 (25 نوفمبر 2022) والمنشور بالجريدة الرسمية  
عدد 7152 بتاريخ 20 من جمادى الأولى 1444 (15 ديسمبر 2022) :

وحيث إنه طبقاً للمادة 13 من القانون رقم 104.12، فإن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بين الأطراف بتاريخ 13 نوفمبر 2022 والذي ينص على تولى شركة «Rheinmetall AG» المراقبة الحصرية لشركة «Expal Systems SA» التابعة لشركة «MaxamCorp Holding SL» عبر اقتناء مجموع حصص رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به ؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 ؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد سقف رقم المعاملات الوطني أو العالمي والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، أو عندما تنجز جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تخص تولى شركة «Rheinmetall AG» المراقبة الحصرية لشركة «Expal Systems SA» التابعة لشركة «MaxamCorp Holding SL» عبر اقتناء مجموع حصص رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 والتي تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاضعة للتبليغ إلى مجلس المنافسة ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع لإلزامية التبليغ، لاستيفائها شرطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 السالف الذكر، وهو تجاوز سقف رقم المعاملات الإجمالي العالمي لمجموع المنشآت، المحدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بعملية التركيز هي :

- **الجهة المقتنية :** شركة «Rheinmetall AG» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون الألماني تأسست سنة 1889، مقرها الرئيسي في دوسلدورف، وهي مدرجة في بورصة فرانكفورت تحت مؤشر MDAX. وتختص هذه الشركة في صناعة وتزويد الأسلحة والذخيرة الحية وأنظمة الدفاع والحماية العسكرية كما تنشط أيضاً في صناعة السيارات خصوصاً الموجبة للقطاع العسكري. وللشركة خمسة فروع توظف حوالي 25.500 شخص عبر 133 مكتباً في 33 دولة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة ؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 20 من رمضان 1444 (11 أبريل 2023)، وبعد تأكيد رئيس الجلسة من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة ؛

وعلى ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 190/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 6 جمادى الآخرة 1444 (30 ديسمبر 2022)، والمتعلق بتولى شركة «Rheinmetall AG» المراقبة الحصرية لشركة «Expal Systems SA» التابعة لشركة «MaxamCorp Holding SL» عبر اقتناء مجموع حصص رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به ؛

وعلى قرار المقرر العام لمجلس المنافسة السيد خالد البوعياشي رقم 03/2023 بتاريخ 9 جمادى الآخرة 1444 (2 يناير 2023) والقاضي بتعيين السيد طارق إعلاتن مقرر في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة ؛

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ 12 من جمادى الآخرة 1444 (5 يناير 2023) والذي يمنح أجل 10 أيام للأغيار المعنيين قصد إبداء ملاحظاتهم حول مشروع عملية التركيز أعلاه ؛

وحيث إن الفاعلين والمتدخلين في السوق المعنية لم يبدوا أية ملاحظة حول عملية التركيز المذكورة ؛

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 17 من شعبان 1444 (10 مارس 2023) ؛

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظير من ملف التبليغ بتاريخ 6 رمضان 1444 (28 مارس 2023) ؛

وبعد تقديم المقرر العام ومقرر(ة) الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز المذكورة، وكذا للخلاصات وللتوصيات المنبثقة عنه، خلال اجتماع الفرع المنعقد بتاريخ 20 من رمضان 1444 (11 أبريل 2023) ؛

قرر ما يلي :

#### المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 190/ع.ت.إ/2022 بتاريخ 6 جمادى الآخرة 1444 (30 ديسمبر 2022) يستوفي الشروط القانونية.

#### المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «Rheinmetall AG» المراقبة الحصرية لشركة «Expal Systems SA» التابعة لشركة «MaxamCorp Holding SL» عبر اقتناء مجموع حصص رأسمال وحقوق التصويت المرتبطة به.

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 20 من رمضان 1444 (11 أبريل 2023)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه، بحضور السيد عبد اللطيف المقدم رئيس الجلسة، والسيدة سلوى كركري بلقزيز والسيد عبد العزيز الطالبي أعضاء.

الإمضاءات:

عبد اللطيف المقدم.

سلوى كركري بلقزيز. عبد العزيز الطالبي.

- الجهة المستهدفة: شركة «Expal Systems SA» هي شركة مساهمة خاضعة للقانون الإسباني تأسست سنة 1946، متخصصة في تصنيع الذخيرة الحية وأنظمة تسليح القوات العسكرية (البرية والبحرية والجوية). كما تقدم خدمات الدفاع والأمن من خلال حلول تقنية وتكنولوجية عالية الأداء ؛

وحيث يتبين من خلال ملف التبليغ وتصريحات الأطراف المبلغة، أن مشروع عملية التركيز يهدف إلى تمكين شركة «Rheinmetall AG» من خلق قيمة مضافة عن طريق تجميع الخبرات والتكنولوجيات التي تمتلكها الشركتين وتحقيق تكامل على مستوى الأنشطة يسمح لها بتخفيض التكلفة وزيادة الإنتاجية، وكذا تعزيز وجود الشركة المقتنية على مستوى أسواق جديدة تنشط فيها الشركة المستهدفة ؛

وحيث إنه في إطار التحليل التنافسي، الذي قامت به مصالح التحقيق لدى مجلس المنافسة استناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقها، سوق الخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من ملحق ملف التبليغ المتعلق بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، حيث يعرف السوق المعني بكونه السوق المناسب المحدد حسب نوع المنتجات أو الموقع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثر عليه بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؛

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتماداً على نتائج مسطرة التحقيق المنجزة، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق تصنيع وتسويق الذخيرة الحية دون الحاجة لتقسيم أدق لكون العملية تبقى دون تأثير على السوق الوطنية ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي، ونظراً لكون الأنشطة المعنية للشركة المقتنية وخصائص العرض، وكذا طبيعة الموردين، فإن السوق يبقى ذا بعد عالمي. إلا أنه ونظراً لكون السوق الوطنية لن تتأثر بالعملية فإن التحديد الجغرافي للسوق المعنية يمكن أن يبقى مفتوحاً دون تقسيم أدق ؛

وحيث إن التحليل الاقتصادي والتنافسي أسفر عن كون العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق الوطنية لعدم وجود أي تقاطع بين أنشطة أطراف العملية على مستوى السوق الوطنية، وبالتالي فإن العملية لن ينتج عنها أي تراكم في حصص أطرافها على مستوى هذه السوق من شأنه إحداث أو تعزيز وضع مهيمن ؛

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً للوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة، خلص التحقيق إلى أن عملية التركيز الاقتصادي الحالية لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقي أو تكتلي على المنافسة في السوق الوطنية أو في جزء مهم منها،